

معالجة مشكلة الفقر ... من منظور الاقتصاد الإسلامي

د. مصطفى بوشامة *

أ. مولود حواس **

Résumé

Les nation et leur peuples dans leur parcours civilisationnels souffrent de divers phénomènes et problèmes influençant dans leur réalité et leur vie, se qui a engendré des blocage et des maux, est sont la cause de déséquilibres dans l'organisation de la société, son mode de vie et son comportement naturel et entre ses maux est la pauvreté qui s'accroît a une vitesse vertigineuse. Proportionnellement au développement civilisationnel industriel et technologique de l'être humain. et cela va a contre sens car normalement la pauvreté se réduit par rapport au développement.

Nous essayerons par le biais de ce simple exposé de parler de la pauvreté dans le monde musulman dans l'ongle de la vision économique du l'islam qui abolit la pauvreté, car l'application de cette vision jettera la pauvreté au passé. Comme en témoigne la vie musulmane sous l'égide d'Omar ibn Abdelaziz, époque où il n'y avait pas de pauvres à qui donner la zakat

Mots-clés : la pauvreté, l'économie, l'islam, l'économie islamique.

مستخلص:

تعاني الأمم والشعوب في مسيرتها الحضارية والإنسانية من ظواهر عدة ومشاكل شتى تصيبها في واقعها وأسلوب حياتها وتتسبب لها في عراقيل ومحن وتجلب لها الأفات ، وتحدث اختلالات في تنظيم المجتمع وطريقة عيشه وسلوكه الطبيعي، ومن بين هذه الظواهر السلبية نجد ظاهرة الفقر التي ما فتأت تتوسع وتنتشر بسرعة كبيرة كلما تطور الإنسان حضاريا وصناعيا وتكنولوجيا، حيث أن هذه الظاهرة تسير عكس هذا التطور الذي من المفروض أن يكون أداة للقضاء عليها بدل زيادتها.

سوف نحاول من خلال هذه الورقة البحثية التطرق لظاهرة الفقر من منظور إسلامي، من خلال النظرية الاقتصادية للإسلام التي تسمح بالقضاء على الفقر في حالة ظهوره، كما أنها لو طبقت حرفيا لكأنت هذه الظاهرة في حكم الماضي، والدليل حدوث ذلك في فترة من التاريخ في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز حيث لم يعد يوجد من يأخذ الزكاة بسبب استغناء الناس.

الكلمات المفتاحية: الفقر، الاقتصاد، الاقتصاد الإسلامي.

مقدمة:

* أستاذ محاضر قسم ب ، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير - جامعة سعد دحلب البلدية، الجزائر
 ** أستاذ مساعد قسم أ، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير - جامعة جامعة البويرة، الجزائر .

لقد خلق الله عز وجل الإنسان، وهو يعلم حاجاته وأساسياته التي لا يستطيع الغنى عنها، فهذا الإنسان بفطرته التي أودعها الله فيه، سيبحث عن هذه الضروريات والحاجيات بكل ما أوتي من قوة من أجل ضمان بقائه واستمراريته، غير أن الله عز وجل لم يتركه يتصرف تلقائياً وذاتياً، من غير قوانين وضوابط تتحكم في تحركاته، وتقوّم من سلوكاته، وذلك في مختلف الميادين، وأولها ميدان العقيدة، لذلك فعلى مر العصور والأزمان بعث الله الأنبياء والرسل، لكي يعلموا الناس أمر دينهم ودينهم، وعلاقتهم بخالقهم، وبالكون المحيط بهم باختلاف مكوناته وتعدد كائناته وتنوع نباتاته.

فكلما التزم الإنسان بتعاليم خالقه، عاش سعيداً في حياته، وابتعد عن الشقاء وعن كل ما من شأنه أن يتعبه في حياته من مشاكل وظواهر تعتبر عقبات كؤود في ضمان استقرار حياته، ومن بين هذه المشاكل والآفات نجد مشكلة الفقر الذي ينخر المجتمعات بلا رحمة ولا هوادة، ويتسبب في العديد من الآفات الاجتماعية الأخرى كالسرقة والاعتداءات والقتل والمتاجرة بالمحظورات، وغيرها من الآفات الاجتماعية المدمرة، والتي يكون الفقر من أهم أسباب حدوثها.

إنّ هذه الظاهرة ليست جديدة على الإنسان، بل هي عميقة الجذور، غير أنّ التطورات والتغيرات التي عرفها العالم من خلال بروز عدّة مفاهيم جديدة كالعولمة، والتكامل الاقتصادي أدى إلى بروزها أكثر، وذلك من خلال عولمة الأزمات الاقتصادية، التي جسدت بصفة أكبر الفارق الموجود بين الفقراء وأصحاب الثروة، سواءً على مستوى الدول أو على مستوى الأفراد داخل الدولة الواحدة، وهو الفارق الذي يزداد اتساعاً يوماً بعد يوم.

ونظراً لصعوبة وتشعب هذه المشكلة، التي تعتبر عقبة كؤوداً في مسار التطور والتنمية، وهاجساً يقض مضاجع الأمم والشعوب، فهي تتطلب وجود برامج وخطط من أجل محاربتها والقضاء عليها، أو على الأقل الحدّ من تأثيراتها السلبية على جميع الأصعدة، ومنع انتشارها عبر حصرها قدر المستطاع، وما يهمننا في هذا المقام هو الرؤية الإسلامية لهذه المشكلة وكيفية مجابتها، ولذلك سنحاول من خلال بحثنا الجواب على الإشكال التالي:

« ماهي مختلف الآليات والمكانزمات التي يضمنها الاقتصاد الإسلامي للحد من مشكلة الفقر؟ »

وللإجابة عن هذا الإشكال سنحاول من خلال هذه الورقة التطرّق إلى:

للـ ماهية الإقتصاد الإسلامي؛

للـ إشكالية الفقر؛

للـ آثار ومخلفات الفقر؛

للـ السياسات العلاجية من مشكلة الفقر؛

للـ العقيدة الاقتصادية الصحيحة كأسلوب لمعالجة ظاهرة الفقر.

أولاً- أساسيات الاقتصاد الإسلامي:

يناقش هذا المحور أساسيات الاقتصاد الإسلامي فيتناول على الترتيب مفهومه، مصادره وخصائصه.

1.1- مفهوم الاقتصاد الإسلامي:

وردت عدّة تعاريف للاقتصاد الإسلامي، منها أنّه: "مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن الكريم والسنة النبوية، وهو البناء الاقتصادي الذي يقام على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر"¹؛ أو أنّه: "العلم الذي يبحث في كيفية استخدام الإنسان ما استخلف فيه من موارد لإشباع حاجات أفراد المجتمع الإسلامي الدينية والدنيوية طبقاً للمنهج الشرعي المحدد". كما يعرف بأنه: "العلم الذي يهتم بدراسة استخدام الموارد لإشباع الحاجات المادية والروحية للمجتمع الإسلامي"².

ولقد عرفه "محمد عمر شابر" على أنّه: "ذلك الفرع من المعرفة الذي يساعد على تحقيق رفاهة الإنسان من خلال تخصيص وتوزيع الموارد النادرة، بما ينسجم مع التعاليم الإسلامية، وبدون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى تكبير حرية الفرد أو خلق إختلالات مستمرة سواءً في الاقتصاد الكلي أو البيئة"³. كما عرفه بأنه: "رد فعل المفكرين المسلمين للتحديات الاقتصادية في عصرهم، يعينهم في مسعاهم هذا القرآن الكريم والسنة النبوية والعقل والخبرة". ويعرفه الأستاذ "كمال توفيق حطاب" بأنه: "علم يبحث في الأحكام والحلول الشرعية للموضوعات والمستجدات والمشكلات الاقتصادية، كما يدرس النظريات والقوانين الاقتصادية في ضوء القيم الإسلامية، ويعمل على توظيف ذلك كله من أجل استخدام الموارد بأعلى درجات الكفاءة، وتوزيع المنتجات بأعلى درجات العدالة، بما يؤدي إلى تحقيق أعلى درجات التنمية والرفاهية، والأمن، والاستقرار"⁴.

فالاقتصاد الإسلامي يفعل دور علم الاقتصاد في المجتمع من خلال إدخال القيم الإسلامية في النظرية الاقتصادية. وفي نفس السياق يعرف النظام الاقتصادي الإسلامي، بأنه: "المذهب الاقتصادي للإسلام، الذي تتجسد فيه الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية، بما يملك هذا المذهب، ويدل عليه من رصيد فكري، يتألف من أفكار الإسلام الأخلاقية والأفكار العلمية الاقتصادية، أو التاريخية التي تتصل بمسائل الاقتصاد السياسي أو بتحليل المجتمعات البشرية، أو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن والسنة النبوية المطهرة، والبناء الاقتصادي الذي نقيمه على أساس تلك الأصول".

وعليه، يتميز الاقتصاد الإسلامي بخصائص عدّة، أهمها مايلي⁵:

أ- **الانطلاق من العقيدة**، وهذه أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي، ولو نزعنا منه هذه الخاصية لم ينجح، وننوّه هنا إلى أنّ الإيمان هو الاسم الوارد في الكتاب والسنة، بدل كلمة العقيدة، وذلك لدلالته على الهدف الأسمى من الإيمان وهو الأمن، فلفظ الإيمان يطوي تحته هذا المعنى العظيم، كما قال تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ

وَهُمْ مُهْتَدُونَ⁶، ولهذا فاستعمال هذا اللفظ بدل العقيدة، أولى وأفضل، فالإيمان كلمة خفيفة على النفس وحروفها سهلة، وتشعر النفس بانجذاب نحوها، كما أنّها تدل أيضاً على الانقياد، بمعنى أنّ الله تعالى يريد بالإيمان التصديق الذي يتبعه انقياد، وكلمة الإيمان تدل على هذا المعنى، ذلك أنّ معناها ليس التصديق، وإنما تصديق مع إنقياد.

ومما يدل على ارتباط الاقتصاد بالإيمان، قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} ⁷. ففي هذه الآية الكريمة، بيان أنّ الإيمان والتقوى أهم أسباب الإزهار في الاقتصاد الإسلامي، وهما سبب للبركات والرفاه، كما يقول الاقتصاديون: "أنّ هدف الاقتصاد هو تحقيق مجتمع الرفاهية". فالله تعالى يقول في هذه الآية، إذا أردتم اقتصاداً سليماً، يحقق الرفاهية، فعليكم بتقوى الله عزّ وجل والإيمان.

كما يدل على ذلك، قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزيد في العمر إلا البر، ولا يرد القدر إلا الدعاء، وإنّ الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه" (رواه ابن ماجه)، وفي هذا تأكيد للعلاقة بين الإيمان والاقتصاد الإسلامي. ومن الأمثلة على ذلك أيضاً، قوله صلى الله عليه وسلم: "ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بغو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله" (رواه مسلم من حديث أبي هريرة)، فهذا المعيار خاص في الاقتصاد الإسلامي، وفيه يبيّن النبي صلى الله عليه وسلم أنّ الزيادة والنقصان للمال، تؤثر فيهما الصدقة على الفقراء ابتغاء وجه الله تعالى، وذلك من جهتين، هما:

- ✓ أنّ الله تعالى يدفع عن المسلم من البلاء والمصائب، بسبب الصدقة، بما لو لم يتصدق لاجتاحت ماله وهو لا يدري؛
- ✓ أنّ الله تعالى يجعل في المال القليل نفعاً أكثر من المال الكثير.

ب- أنّ الاقتصاد الإسلامي، اقتصاد مستقل قائم على الوحي، فليس هو حصيلة أفكار مرقعة شرقية وغربية، ولا مصدره من بشر قد يبدلون، ويغيرون أفكارهم فهم معرضون للصواب والخطأ. وهذه أهم خصائص الإسلام بشكل عام، فإنّه لا يعتمد إلا على الوحي، فهو نظام مستقل قائم بذاته مصدره الوحي الإلهي.

وفي الإسلام، كل النظريات الأخرى في الاقتصاد وغيره، إنّما تقاس على الوحي، فما عارض الوحي منها ردّ، فالمعيار المطلق هو موافقة الوحي فحسب، والواقع هو موضع الحكم، وليس مصدر الحكم. بينما في الاقتصاد الرأسمالي مثلاً، المعيار هو النفعية، كما أنّ الواقع هو موضع الحكم وليس مصدره؛

ج- الاقتصاد الإسلامي، يعتمد على القاعدة الفقهية التي تقول: "إنّ الأصل في المعاملات الإباحة"، انطلاقاً من القاعدة الشرعية: "أنّ الشريعة مبنية على التيسير ورفع الحرج"، فكل ما لم يرد نص في تحريمه فهو مباح، يقول تعالى: {مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} ⁸؛

د- الاقتصاد الإسلامي، لا يحرم ولا يبيح إلا درءاً لمفسدة أو جلباً لمصلحة عامة أو خاصة.

ويتناول الاقتصاد الإسلامي عدّة موضوعات ومجالات، يمكن إبرازها في النقاط التالية⁹:

- الأحكام الشرعية للموضوعات الاقتصادية، وذلك بما وردت في كتب الفقه الإسلامي، مثل: وجوب الزكاة، حرمة الربا، وجوب كفالة الأقارب، حرمة أكل المال بالباطل، أحكام البيوع، أحكام الوقف، الوصية، الوكالة والرهن، ...إلخ؛
- الأحكام الشرعية للمستجدات في الجانب الاقتصادي، مثل: الأسهم والسندات والسوق المالية، التأمين التجاري، وبطاقات الائتمان، ...إلخ؛
- الحلول الإسلامية للأزمات والمشكلات الاقتصادية، مثل: البطالة، التضخم والكساد، مشكلة الغذاء، الأزمات المالية ...إلخ؛
- كيفية تطبيق الأحكام الشرعية الاقتصادية، مثل: كيفية إدارة اقتصاد لا ربوي أو تطبيق أحكام الوقف؛
- إظهار حكمة الوجوب أو التحريم لبعض الموضوعات الاقتصادية، مثل: حكمة تحريم الربا، حكمة توزيع الميراث، حكمة فرض الزكاة، حكمة مشروعية الأوقاف ...إلخ؛
- دراسة القوانين والنظريات الاقتصادية في ضوء الضوابط الشرعية والقيم الإسلامية، مثل: سلوك المستهلك وقوانين المنفعة، سلوك المنتج وقوانين الغلة، الأجور، نظريات التنمية ...إلخ؛
- إظهار التراث الاقتصادي الإسلامي، بالكشف عن الأفكار الاقتصادية لدى أئمة المسلمين، أو إعادة صياغة التاريخ الاقتصادي الإسلامي؛
- دراسة الأسلوب الإسلامي في تحقيق رفاهية الإنسان، من خلال تخصيص الموارد أو استخدامها الأمثل، ومن ثم توزيعها الأمثل، لتحقيق إشباع الحاجات والرفاهية للجميع. ومن خلال تطرقه لهذه الموضوعات، فإنه ينشد تحقيق الأهداف التالية:
- سد حاجات الإنسان وحاجات أولاده، ونفع عباد الله عزّ وجلّ؛
- نفع الحيوانات؛
- رواج المال بين الناس، والتمتع بنعم الله تعالى شكراً له؛
- إعداد القوانين المعنوية والمادية.

فالاقتصاد الإسلامي يعمل على تهذيب السلوك المادي للإنسان، من خلال إضافة القيم الإسلامية، التي تدعو إلى الاعتدال والالتزان، كما تدعو إلى الرحمة والحب والعفو والمسامحة والإحسان والرفق.

2.1- مصادر الاقتصاد الإسلامي:

يستمد الاقتصاد الإسلامي قواعده من مصادر الشريعة الإسلامية التالية¹⁰:

أ- القرآن الكريم:

لقد نظم القرآن الكريم الحياة الاقتصادية تنظيمًا دقيقاً من خلال وضع أصول عامة للحياة، وأصول تفصيلية للاقتصاد، من بينها الآيات التي تطرقت لحرمة الربا (البقرة، الآية: 275)، وكذلك ضرورة الوفاء بالعقود (المائدة، الآية: 01)، وكذلك العهود (الإسراء، الآية: 38)، إلى غير ذلك، ومن الآيات التي تناولت بالتفصيل قضايا جزئية معينة، كآية الدين (البقرة، الآية: 282)، إضافة إلى آية المواريث (النساء، الآية: 11).

ب- السنة النبوية:

السنة اصطلاحاً، هي: "ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير"¹¹. ولقد بين النبي صل الله عليه وسلم، في أحاديث كثيرة، مختلف المواضيع الاقتصادية المتعلقة بالبيع والشراء، والإيجار والرهن، والتجارة، والصناعة والزراعة... الخ.

ج- الاجتهاد:

لقد نتج عن هذه الاجتهادات عبر مختلف العصور، التوصل إلى أحكام فقهية في كثير من القضايا الاقتصادية.

إنّ الاقتصاد الإسلامي اقتصاد مرتبط بعقيدة الإسلام (فالإسلام تناول حياة البشر في مختلف نواحيه روحية كانت أم مادية، فلم يقتصر الإسلام على مجرد العقائد والهداية الروحية، وإنما جاءت أحكام الإسلام بتوجيه سياسي واجتماعي واقتصادي للمجتمع، فهو نظام شامل للحياة¹²).

والإسلام دين عالمي بسيط وسهل الفهم والتسوية، وهو يقوم على ثلاثة مبادئ أساسية هي:

1. التوحيد؛

2. الاستخلاف؛

3. العدالة.

وهذه المبادئ هي الإطار للنظرة الإسلامية العامة إلى الحياة، كما هي منبع مقاصد الشريعة الإسلامية واستراتيجيتها، وهكذا فلا مجال للعمل الترقيعي أو لاستجابة متأخرة للطلبات المتعارضة للجماعات أو الطبقات الاجتماعية المتعددة. إنَّ النظرة الإسلامية العامة إلى الحياة ومقاصد الشريعة والإستراتيجية متحدة مع بعضها البعض لتكون كلا متنسقا يسوده الانسجام التام، ففائدة غير المطلعين على هذه المفاهيم وبيان الكيفية التي يتم بها تلاحم النظرة الإسلامية العامة إلى الحياة ومقاصد الشريعة والإستراتيجية في كل منسق لتمكين النظام الاقتصادي الإسلامي من تحقيق أهدافه.

وهذا بعض الشرح عن المبادئ الثلاثة¹³:

1. التوحيد:

"وحدانية الله" هو حجر الأساس في الدين الإسلامي، وعليه تقوم النظرة العامة إلى الحياة والإستراتيجية برمتها، وكل شيء ينبثق منه بصورة منطقية، والمقصود بالتوحيد هو أنَّ الكون صمم تصميمًا واعيا وخلق من قبل الله الواحد الأحد، ولم يأت عبثًا، لقوله تعالى: {الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ}¹⁴. فكل ما خلقه الله له غاية، وهذه الغاية هي التي تعطي معنى لوجود الكون الذي يعد الإنسان جزءاً منه. إنَّ الله بعد خلقه الكون هو القيوم عليه يتولى شؤونه. لقوله تعالى: {يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ حَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ}¹⁵.

2. الاستخلاف:

الإنسان هو خليفة الله في الأرض لقوله تعالى: {آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ}¹⁶. وقد زود بجميع الخصائص الروحية والعقلية، فضلاً عن الموارد المادية، لتمكينه من القيام بمهمته على نحو فعال.

وهو ضمن حدود الخلافة حر الإرادة، كما أنه قادر على التفكير والمحاكمة والاختيار بين الحق والباطل وبين العدل والظلم وعلى تغيير ظروف الحياة ومجتمعه ومجرى التاريخ، إذ رغب بذلك، وهو مفطور على الخير والنبيل. لقوله تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}¹⁷.

3. العدالة:

إنَّ الأخوة التي تشكل جزءاً من مفهومي (التوحيد) و(الاستخلاف) تبقى مفهوما أجوف بلا معنى إن لم تكن مصحوبة بالعدالة الاجتماعية - الاقتصادية. ولقد عد الفقهاء العدالة عنصراً أساسياً في مقاصد الشريعة الإسلامية، بحيث لا يمكن تصور مجتمع مسلم مثالي لم تتوطد فيه العدالة. والإسلام واضح كل الوضوح في هدفه الرامي إلى اجتثاث كل آثار الظلم من المجتمع البشري. والظلم مصطلح إسلامي شامل يشير إلى جميع أشكال عدم الإنصاف

وعدم العدالة والاستغلال والاضطهاد والعدوان، حيث يحرم شخص من حقوقه أو لا يفي بالتزاماته تجاههم.

3.1- مبادئ الاقتصاد الإسلامي:

إنّ الهوية الإسلامية للاقتصاد تلزم العمل بالعقيدة الإسلامية، وهذا وفق مبادئ محددة، حيث أنّ هذه العقيدة توجب أن تكون الأنشطة الاقتصادية وممارساتها ملتزمة بما توجبه العقيدة في مجال المال والمعاملات، أي أن تكون محكومة بمجموعة من المبادئ على رأسها¹⁸:

1. التوافق والموائمة والموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، وأساس ذلك أنّ كلا المصلحتين العامة والخاصة يكمل كلاهما الآخر في الإسلام؛

2. إنّ النشاط الاقتصادي وإن كان ماديا بطبيعته إلاّ أنّه مطبوع بطابع ديني أو روحي، وأساس ذلك أنّه بحسب الإسلام لا يتعامل الناس مع بعض فحسب، وإنّما يتعاملون أساسا مع الله، وأنّ خشيته تعالى وابتغاء مرضاته والتزام تعاليمه هي التي تصوغ علاقات الأفراد بعضهم ببعض؛

3. تسامي هدف النشاط الاقتصادي، فإنّ المصالح المادية وإن كانت مستهدفة ومقصودة، إلاّ أنّها ليست مقصودة لذاتها، وإنّما كوسيلة لتحقيق الفلاح، والارتفاع إلى مستوى الخلافة بتعمير الدنيا وتسخير طاقتها لخدمة الإنسان؛

4. عدم الفصل بين الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي، فالمادة في نظر الإسلام ليست نقيضا للروح بل مكّملة لها، والنمو في ذات الفرد وفي بيئته الاجتماعية، إنّما يعتمد أصلا على استغلال أمثل لكل ما أودع الله النفس والجسم والعقل والروح والمحيط الطبيعي استغلالا يكمل بعضه بعضا؛

5. إنّ الموارد الاقتصادية يجب أن تتوجه وتتركز في إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان؛

6. إنّ العائد الاجتماعي وليس العائد المادي يمثل مقياسا رئيسيا يخضع له الإنتاج؛

7. إنّهُ يتحتم تحقيق التوازن في الاستثمارات، بمعنى ألاّ يطغى توظيف الأموال في ناحية على توظيف الأموال في بقية النواحي، بل يجب توجيه الاستثمار إلى جميع المسالك التي تملئها ضرورات المجتمع؛

8. أن تخضع الاستثمارات لعدد من التحديات على رأسها ألاّ تستثمر الأموال إلاّ فيما ترضى عنه الشريعة وتبيحه، وأن تكون العمليات الوسيطة من تمويل أو تسويق أو توزيع داخلية جميعا في دائرة الحلال، وأن تكون كذلك كل الخطوات الإجرائية من أجور إلى ساعات العمل... الخ داخل دائرة الحلال.

ثانيا- إشكالية الفقر:

يتناول هذا المحور إشكالية الفقر، فيناقش على الترتيب التعريف بها، أسباب الفقر حسب النظم الاقتصادية، إلى جانب إستعراض الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للفقر.

1.2- التعريف بمشكلة الفقر:

إنّ الفقر في اللغة يعني الإحتياج، وإفتقر ضد إستغنى، والفقر مصدر ضد الغنى، والفقر في الشرع هو المحتاج الضعيف الحال الذي لا يسأل، وقد إعتبر الإسلام الفقر إعتباراً واحداً للإنسان في أي بلد وفي أي جيل، فالفقر في نظر الإسلام، هو عدم إشباع الحاجات الأساسية إشباعاً كاملاً، وقد حدد الشرع هذه الحاجات الأساسية بثلاثة أشياء هي: المأكل والملبس والمسكن¹⁹، والفقر من أسباب إنحطاط الأمم وهلاكها، وقد جعله الله عزّوجل من وعد الشيطان، إذ يقول سبحانه: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ} ²⁰. وتعتبر هذه المشكلة من أخطر المشكلات التي تواجه المجتمعات الإسلامية، وجميع بلدان العالم إذ يتفرع منها عدّة مشاكل إقتصادية واجتماعية وأمنية وصحية، وفي هذا العالم الذي يعيش فيه نحو 6 مليار إنسان، يستحوذ أقل من 20% منهم على أكثر من 80% من ثروة العالم، في حين أنّ أكثر من 80% من سكان المعمورة لا يحصلون إلاّ على أقل من 20% من ثرواته²¹.

ونجد أنّ المذاهب الإسلامية الأربعة عرّفت هذه الظاهرة بما يلي²²:

☆ عند المالكية: الفقير هو الذي لا يملك قوت سنة، سواءً كان لا يملك شيء، أو يملك دون قوت العام؛

☆ عند الحنفية: من يملك دون نصاب الزكاة فهو فقير؛

☆ عند الشافعية: الفقير هو من لا مال له؛

☆ عند الحنابلة: الفقير هو من لا يملك شيء.

ويعتبر رأي شيخ الإسلام ابن تيمية هو الأشمل، حيث أنّ الفقير عنده هو: "كل من ليس لديه ما يكفيه أو ليس لديه حد الكفاية، وهذا الحد يختلف باختلاف ظروف المجتمعات ومستويات المعيشة". وبالتالي، تختلف معايير الفقر حسب الزمان والمكان، فمن معايير الفقر الهامة في العصر الحالي نجد: نقص الرفاهية، والعدالة، والحرية، والقدرة على التكيّف والحصول على فرص عمل والمشاركة في الحياة.

وللفقر في اصطلاح الاقتصاديين عدّة معاني، منها²³:

- أنّه يعني العجز عن إشباع الحاجات الأساسية أو الضرورية، سواءً في ذلك عند الأفراد أو الشعوب؛
- الفقير من لا يملك شيء، والشعوب الفقيرة هي التي يكون أغلبية مواطنيها من المعدمين؛
- إحساس الفرد أو الشعب بأنّه يعيش عند مستوى يقل عما يعيش عنده أفراد أو شعوب أخرى؛

■ الفقر بمعنى إنعدام الحيلة، وإنعدام القدرة على التعبير، مما يحد من قدرة الفقير على الإختيار والإستفادة من الفرص، ويخضعه لإستغلال أرباب العمل والمنظمات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية.

ومن بين أفضل هذه التعاريف، نجد التعريف الذي يضع معيار إشباع الحاجات الأساسية والضرورية فاصلاً بين الفقر والغنى؛ وضمن هذه المشكلة نجد عدّة حلقات مفرغة. وتعرّف الحلقة الدائرية للفقر بأنها: "تلك الحلقة التي يترتب على كل نقطة منها مزيد من الآثار السلبية على مستويات المعيشة وعلى الإنتاج والإستثمار والدخل... الخ"²⁴، ويؤدي الفقر إلى مزيد من الفقر، كما يؤدي التقدم إلى مزيد من التقدم، ومن ثمّ فهذه الفكرة قد شرحت التشابك الدائري لمعوقات وعقبات التنمية وشدة وطأتها على الإقتصاد المتخلف، فكل عقبة تُعدّ سبباً ونتيجة لغيرها من العقبات، وأنها تنتظم معاً في حلقات متتابعة مترابطة تبرز ظاهرة التخلف في البلاد النامية التي تعجّ بمزيد من حلقات الفقر التي تجره إلى منحدرات لا يستطيع الفكّك منها من التخلف والجهل والمرض. وتُعدّ أهم حلقات هذه المجموعة الدائرية من العوامل المتشابكة في تقدير الإقتصادي "نيركسه" الذي يقف وراء هذه الفكرة؛ هي حلقة تكوين رأس المال في الإقتصاد المتخلف²⁵.

وتوجد العديد من هذه الحلقات، التي تزيد من صعوبة هذه المشكلة، والتي من بينها:

- إنخفاض معدل الدخل سيؤدي إلى إنخفاض معدل الإدخار، الذي يؤدي بدوره إلى إنخفاض معدل الإستثمار، ومن ثم إنخفاض الإنتاج والدخل؛
- يؤدي إنخفاض مستوى الدخل الفردي الحقيقي إلى إنخفاض مستويات التغذية والصحة، ويعمل ذلك على إنخفاض مستويات الكفاءة الإنتاجية، ويتسبّب ذلك في إنخفاض مستويات الدخل... وهكذا. وإلى جانب ذلك، توجد حلقات أخرى ثانوية، مثل: حلقة إنخفاض مستويات التعليم، وحلقة إنخفاض مستويات المهارة الفنية، وهو يعمل على إنخفاض مستويات الدخل الذي يؤدي إلى إنخفاض مستويات التعليم؛
- وأيضاً فإنّ إنخفاض مستويات الصحة يؤثر على القدرة على العمل، ويسبّب إنخفاض مستويات القدرة على العمل إنخفاض مستويات الإنتاجية. والنتيجة الحتمية لذلك إنخفاض مستويات الدخول، وهو يؤدي إلى إنخفاض مستويات التغذية ومن ثم الصحة؛
- الدول الفقيرة تعاني من نقص وسوء التغذية، مما يؤدي إلى انتشار الأمراض وضعف الإنتاجية، وإنخفاض حجم الإنتاج، وبالتالي إنخفاض الدخل الوطني وزيادة الفقر.

وقد سمّى "نيركسه" هذا الوضع بـ "مصيدة التخلف"، وهو وضع يُحكّم حلقاته حول المجتمع إن لم ينحدر به إلى مستويات أدنى في قاع التخلف، حيث يوقف نمو هذه الدول ويمنع تقدّمها. والطريقة الأمثل للخروج من "دائرية الفقر" هو كسرها في أي نقطة ليقف أثرها التراكمي²⁶.

2.2- أسباب الفقر حسب النظم الاقتصادية:

تختلف النظم الاقتصادية حول أسباب الفقر، فبالنسبة للرأسماليين يرون أنّ الفقراء هم السبب في فقرهم، لعدم بذلهم الجهد الكافي وكسلهم عن العمل، أمّا الإشتراكيون فاعتبروا أنّ الأغنياء هم السبب لإستحواذهم على الثروة، وإستثثارهم بها دون الآخرين، أمّا الفكر الإسلامي فيرى أنّها ترجع إلى أسباب خلقية وأخرى أخلاقية، وهذا كما يلي²⁷:

أ- الأسباب الخلقية (الربانية): ومن أمثلتها:

- التفاوت بين البشر؛
- الإبتلاءات والمصائب.

ب- الأسباب الأخلاقية (البشرية): ومن أمثلتها:

- عجز الإنسان وكسله؛
- ظلم الإنسان وتعديه.

3.2- الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للفقر:

تتلخص هذه الأسباب فيما يلي:

أ- الأسباب الاقتصادية: وأهمها مايلي:

- سوء إستخدام الموارد الاقتصادية المتاحة وعدم الإستفادة منها، بالشكل الأمثل، الذي يسمح بتحقيق نمو إقتصادي من شأنه رفع حجم الإنتاج الداخلي أكثر من الإستهلاك؛
- تخلي الدولة عن سياسات الدعم للسلع والخدمات الضرورية، للفئة محدودة الدخل، وبالتالي تدهور القدرة الشرائية؛
- غياب القياس الكمي لشدة الفقر؛
- إرتفاع معدلات البطالة، نظراً لضعف القدرة الإستيعابية للعمالة في الدول الفقيرة؛
- إنخفاض إنتاجية العمال.

ب- الأسباب الاجتماعية والسياسية: وأهمها مايلي²⁸:

- إنعدام الإنسجام بين أهداف السياسة الاقتصادية والأولويات الإجتماعية؛
- عدم وجود عدالة في توزيع المداخل، والذي يؤدي إلى بروز ظاهرة الطبقة؛
- غياب التكافل الإجتماعي؛
- الإحتلال الأجنبي للبلدان الذي يعمل على نهب ثروات البلد المحتل، ويجعل شعبه يعيش ويلات الفقر والجهل.

ثالثاً- آثار ومخلفات الفقر:

للفقر عدّة آثار سلبية على الفرد والمجتمع، والتي تعمل على تثبيط الأمم وتعيقها عن التقدم والرقي والإزدهار، ويمكننا إبراز أهم هذه الآثار من خلال النقاط التالية:

للأسوء التغذية، الذي يؤدي إلى إنتشار الأمراض، وتدهور الوضع الصحي خاصة بالنسبة للأطفال، وقلة العناية بهم؛

للأسوأ بروز الآفات الإجتماعية، كالتفكك الأسري، التي ينجم عنها مجموعة من المشاكل الهدامة للمجتمع، كإنتشار الجرائم (السرقه، الإختلاس)، قلة فرص التعليم لأفراد المجتمع، مع إنتشار ظاهرة عمل الأطفال؛

للأسوأ إنتشار الفساد بشكل يؤدي إلى تعطيل المصالح الإقتصادية للبلد.

رابعاً- السياسات العلاجية من مشكلة الفقر:

ويمكن تصنيف هذه السياسات إلى نوعين، هما:

1.4- التكافل الإجتماعي: ويشمل:

أ- الزكاة:

تمثل فريضة الزكاة وسيلة من وسائل إعادة توزيع الدخل الوطني، فهي تعتبر مورداً مالياً خصّه الله تعالى للفقراء والمحتاجين من أموال الأغنياء. وهي تحسب كنسبة 2.5% من المدخرات السنوية إذا تعدت قيمة معينة تعرف بالنصاب.

الزكاة مشتقة في اللغة العربية من زكا، والتي تعنى النماء والظهور والبركة. فإخراج الزكاة طهرة لأموال المسلم وقربة إلى الله تعالى يزداد بها ومجتمعه بركة وصلاًحاً. فالزكاة طهرة للمجتمع من التحاسد والتباغض، وعنصر هام لزيادة التواد والتكافل بين أفراد المجتمع. وقد ورد لفظ الزكاة في القرآن الكريم مع الصلاة في أكثر من (80) آية. يقول سبحانه وتعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ }²⁹.

فالمسلم الغنى ينظر إلى ثروته وأمواله كأمانة إستأمنه الله عليها ينبغي عليه أن يؤدي حقها ويستعملها فيما يرضي الله تعالى. ويحث الله تعالى المسلمين على الإنفاق من أموالهم ليستدوا حاجات الفقراء والمحتاجين: { مَن ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }³⁰.

والزكاة في الإسلام هي أول نظام عرفته البشرية لتحقيق الرعاية للمحتاجين والعدالة الإجتماعية بين أفراد المجتمع، حيث يعاد توزيع جزء من ثروات الأغنياء على الطبقات الفقيرة والمحتاجين. وهي طهرة لأموال المزكي وطهرة لنفسه من الأنانية والطمع والحرص وعدم المبالاة بمعاناة الغير، وهي كذلك طهرة لنفس الفقير أو المحتاج من الغيرة والحسد والكراهية لأصحاب الثروات. وتؤدي الزكاة إلى زيادة تماسك المجتمع وتكافل أفرادها والقضاء على الفقر وما يرتبط به من مشاكل إجتماعية وإقتصادية وأخلاقية إذا أحسن استغلال أموال الزكاة وصرفها لمستحقيها.

ب- الأخوة الإسلامية:

وهي شعور صادق وإحساس نفسى داخلي بالعاطفة والمحبة والإحترام المتبادل مع كل من تربطه بك رابطة العقيدة، وهناك قاعدة أنه لا أخوة بدون إيمان ولا إيمان بدون أخوة. والدليل قوله تعالى: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }³¹. ومن ثمار الإخاء في الله، نجد:

1. ثمرة في الدنيا: وهي كالآتي:

- الوحدة والجماعة: يتمثل فيهم قوله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً"؛
- إزالة الفوارق الطبقية والاجتماعية: كلهم متساوون في الحقوق والواجبات، يقول تعالى: { إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ }³²؛
- النصح والإرشاد: فالمسلمون إخوة، يتناصحون فيما يهمهم من أمور الدنيا والآخرة؛
- تقدم المسلمين في كل مجال وميدان: فإن لهذه الأخوة أثراً كبيراً في نشأة الحضارة، لأنه ما من مجتمع يتفرق أفرادها، إلا ويتخلف عن ركب الحضارة وتضرب عليه الذلة والمسكنة لعدم التأخي فيه، وبقدر تباعد أفرادها وإختلافهم وعدم إتحادهم، يتسرب إليهم الضعف والوهن، فتدوب قوتهم وتذهب ريحهم، ويصبحون أذلة بعد عزة.

2. ثمرته في الآخرة: وهي كالآتي:

- الحصول على مرضاة الله بدخول الجنة: فإنّ المؤمن إذا آخى مؤمناً وأحبه، أدخله الله الجنة لأنه آخى من أمر الله بمؤاخاته، وأحب من أمر الله بحبه، وفي الحديث الشريف، يقول صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء لو فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم"؛
- الأمن من شدائد يوم القيامة وأهواله: فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم سبعة أصناف يظلمهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله، وفيه: "ورجلان تحابا في الله إجتمعا عليه، وتفرقا عليه"؛
- الفوز بدعوة المؤمنين الصالحين قبل وبعد الموت: وذلك أنّ كل مصل يدعو في تشهده بهذا الدعاء: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" (وهو دعاء عام، يصيب كل عبد صالح في السماء والأرض).

ج- كفالة الأقارب:

لقد جعل الإسلام للقریب حقاً في مال قريبه (الميراث)، إضافة إلى حقه كسائر المسلمين في البر والصلة وعدم القطيعة.

د- كفالة اليتيم:

كفالة اليتيم من أعظم أبواب الخير التي حثت عليها الشريعة الإسلامية؛ قال الله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِبنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ}³³؛ وقال تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَإِبنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا}؛³⁴ ووردت أحاديث كثيرة في فضل كفالة اليتيم والإحسان إليه، منها: عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما"³⁵، فبكفالتك لليتيم تبلغ المنزلة العالية من الجنة، بل أنت في أعلى الجنة وفي أفضل نعيم، ويكفي أنك بصحبة خير خلق الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة، والساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله"³⁶؛ وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً: "من ضم يتيماً بين مسلمين في طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة"³⁷؛ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو قسوة قلبه؟ قال: أحب أن يلين قلبك وتدرك حاجتك؟ إرحم اليتيم وامسح رأسه وأطعمه من طعامك يلن قلبك وتدرك حاجتك"³⁸.

وكفالة اليتيم تكون بضم اليتيم إلى حجر كافله أي ضمه إلى أسرته، فينفق عليه، ويقوم على تربيته، وتأديبه حتى يبلغ؛ وهذه الكفالة هي أعلى درجات كفالة اليتيم، حيث إن الكافل يعامل اليتيم معاملة أولاده في الإنفاق والإحسان والتربية وغير ذلك، وهذه الكفالة كانت الغالبة في عصر الصحابة رضي الله عنهم. كما تكون أيضاً بالإنفاق عليه مع عدم ضمه إلى الكافل، كما هو حال كثير من أهل الخير الذين يدفعون مبلغاً من المال لكفالة يتيم يعيش في جمعية خيرية أو يعيش مع أمه أو نحو ذلك، فهذه الكفالة أدنى درجة من الأولى، ومن يدفع المال للجمعيات الخيرية التي تعنى بالأيام يعتبر حقيقة كافلاً لليتيم، وهو داخل إن شاء الله تعالى في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا". قال الإمام النووي: قوله صلى الله عليه وسلم: (كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة)؛ فكافل اليتيم القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك، وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية. وأمّا قوله: وله أو لغيره فالذي له أن يكون قريباً له كجده وأمّه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه، والذي لغيره أن يكون أجنبياً³⁹.

وكفالة اليتيم المالية تقدّر حسب مستوى المعيشة في بلد اليتيم المكفول بحيث تشمل حاجات اليتيم الأساسية دون الكمالية، فينبغي أن يتوفر لليتيم المأكل، والمشرب، والملبس،

والمسكن، والتعليم بحيث يعيش اليتيم حياة كريمة، ولا يشعر بفرق بينه، وبين أقرانه ممن ليسوا بأيّتام. ولا بأس أن يشارك أكثر من شخص في كفالة اليتيم الواحد⁴⁰.

وما تجدر الإشارة إليه، أنّ من فضل كفالة اليتيم مايلي:

- ✓ تعود بالخير الجزيل والفضل العظيم في الحياة الدنيا والآخرة؛
- ✓ تساهم في بناء مجتمع سليم خالٍ من الحقد والكراهية؛
- ✓ حفظ لذرية الكافل وقيام الآخرين بالإحسان إلى إبنائه؛
- ✓ إكرام اليتيم دليل على محبة الرسول كونه عاش يتيماً؛
- ✓ تجعل البيت الذي فيه اليتيم من خير بيوت المسلمين؛
- ✓ مصاحبة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة؛
- ✓ تدل على طبع سليم وفطرة نقية وقلب رحوم؛
- ✓ ترقيق القلب وإزالة القسوة عنه؛
- ✓ تزكي مال المسلم وتطهره؛
- ✓ زيادة في رزق الكافل.

هـ- الوقف:

إنّ للوقف قيمة إقتصادية راقية تعتمد عليها في تمويل مختلف المشاريع الخيرية، وهي سنة النبي صلى الله عليه وسلم، لأنّه أول من أوقف وفقاً في الإسلام، وأوّل من أمر الناس بتحويل صدقاتهم إلى وقف.

والوقف لغة، هو: "الحبس من التصرف"؛ وإصطلاحاً، هو: "تحبّيس الأصل وتسبيل المنفعة في أوجه البر تقرباً من الله تعالى"⁴¹. والمراد بالأصل: ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقاء متصلاً، كالعقار والحيوان والسلاح والأثاث وأشباه ذلك. ويختلف الوقف عن الصدقة في أنّ الصدقة ينتهي عطاؤها بإنفاقها، أمّا الوقف فيستمر الأصل المحبوس في الإنفاق في أوجه الخير حتّى بعد الوفاة. فهو صدقة جارية يقفها المرء ويسبّلها في حياته لوجوه الخير والبر، فيستمر أجرها مادامت باقية. وفي هذا عظيم المنفعة للواقف بإجراء حسنات له في حياته وبعد مماته، لما في ذلك من فضائل الوقف النافعة التي تعين على الخير والأعمال الصالحة، وتعين أهل العلم والعبادة، وتسد حاجات الفقراء والمساكين، والمرضى والمعوزين، وترفع راية الدين بنشر العلم النافع، وبناء المدارس ودور الأيتام. ويجوز وقف كل ما جاز بيعه وجاز الانتفاع به مع بقاء عينه، سواءً كان ثابتاً كالعقار، أو منقولاً كالسلاح، والثياب والسيوف.

وأفضل أنواع الصدقات أنفعها وأدومها، ولا يتأتى هذا إلا إذا كانت الصدقة مضمونة البقاء، تقوم على أساس، وتنشأ من أجل هدف محدد، وترمي إلى غاية شرعية خيرة. فأغراض الوقف ليست قاصرة على الفقراء والمساكين وحدهم، أو دور العبادة والعناية بها

فحسب، بل تتعدى ذلك إلى أغراض أخرى مثل: دور العلم، والمعاهد الشرعية، وطلبة العلوم الإسلامية القائمين على شريعة الله. والمستشفيات، والمجالات كثيرة ومتعددة، وقد أوقف صلاح الدين الأيوبي بلده بلبس لفك أسرى المسلمين من أيدي الأعداء .

وقد شرع الله الوقف والندب إليه وجعله قرابة من القرب التي يتقرب بها إليه؛ إذ يقول سبحانه: { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ }⁴²؛ وفي الحديث، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات بن آدم إنقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له"⁴³. وعن أبي هريرة رضي الله عنه - أيضا- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته، بعد موته، علماً نشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، ومسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته"⁴⁴.

و- القرض الحسن:

القرض الحسن هو ما يعطيه المقرض من المال إرفاقاً بالمقترض ليرد إليه مثله دون اشتراط زيادة، ويطلق هذا اللفظ كما جاء في القرآن على المال الذي ينفق على المحتاجين طلباً لثواب الآخرة. والقرض الحسن في الصيرفة الإسلامية هو قرض يقدمه المصرف الإسلامي للعملاء ويمنح للأفراد أصحاب الدخل القليل بدون فوائد، ويسدد على أقساط بسيطة وشروط ميسرة متفق عليها، ولا يأخذ المصرف أي زيادة على مبلغ القرض عند سداه من قبل المقترض، وهو القرض الذي يأتي في إطار البعد الاجتماعي لعمل المصارف الإسلامية وينشر الرخاء الإقتصادي والمحبة بين الناس.

كما أن القرض الحسن هو بديل عن الربا ويساعد كثيراً في حل مشاكل المعسرين، وبما أن البنوك الإسلامية أسست للاستثمار وإفادة الناس في تنمية أموالهم، لذا يجب عليها أن تساعد في إيجاد القرض الحسن؛ لأن الاستثمارات في الإسلام لها ميزان خاص وهو ميزان التنمية، في حين أن الصدقات لها ميزان آخر وهو ميزان التبرع وانتظار الأجر من الله سبحانه وتعالى. وأما تحقيق الأرباح فهو أيضاً أمر جيد لأن ذلك يفيد المسلمين ويزيد من مواردهم التي يمكن أن يساعد بعضهم البعض في ضروريات الحياة وحاجياتها، لذا على الأغنياء الذين يرغبون في نيل الأجر والثواب من رب العالمين مساعدة إخوانهم المسلمين وتقديم القرض الحسن لهم إبتغاء رضاء الله ورحمته وفك الأزمات المالية التي يمرون بها ولا يستطيعون معالجتها. فالقرض الحسن هو أحد أبواب التكافل الاجتماعي التي شرعها الإسلام وحث عليها ورتب عليها الأجر، وقد ورد القرض الحسن في القرآن الكريم في مواضع عدة، حيث يقول سبحانه: { مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعَفُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }⁴⁵؛ { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقَدَّمُوا لِنَفْسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ

أَجْرًا⁴⁶؛ {إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ⁴⁷ }

ز- الصدقات التطوعية، الهبات والكفارات، الهدايا، وحقوق الجار... إلخ.

2.4- دور الدولة: ويكون :-

- مصادرة الأموال المختلسة؛
- الحجر على السفهاء؛
- أداء الأمانات و ضمان الحقوق؛
- الإنفاق الواجب في الصالح العام.

خامسا- العقيدة الاقتصادية الصحيحة كأسلوب لمعالجة ظاهرة الفقر:

صحة العقيدة الاقتصادية، تعتبر أسلوبا مهما لمواجهة الفقر في منهج الإسلام، والعناصر الداخلة في صحة العقيدة الاقتصادية كثيرة، إلا أننا نختار عناصر ثلاثة نوظفها في علاج ظاهرة الفقر وهي: الفهم الصحيح للقضاء والقدر بشأن الفقر، الفهم الصحيح للتوازن بين الموارد الاقتصادية وحاجات البشر، الفهم الصحيح لأصل الملكية - ملكية الاستخلاف، وهذا كمايلي⁴⁸:

1.5- الفهم الصحيح للقضاء والقدر بشأن الفقر:

قد يعتقد بعض الفقراء أنّ الفقر الواقع عليهم هو قضاء وقدرًا من الله سبحانه وتعالى لا ينفك عنهم، ويلازمهم طوال حياتهم، وهذا الإعتقاد إذا وجد فإنه قد يؤدي بالفقير ألا يحاول علاج الفقر الواقع عليه، وهذه القضية فطن إليها أحد المفكرين المسلمين منذ ستة قرون سبقت هو "أحمد بن علي الدلجي" ناقشها في كتابه: "الفلاكة والمفلوكون (الفقر والفقراء)". وتمثل الآراء التي عرضها "الدلجي" تصوراً للفهم الصحيح للقضاء والقدر بشأن الفقر - وهو إبطال تعلق الفقراء بالقضاء والقدر، وبالتالي إبطال إستسلامهم للحالة التي هم عليها من الفقر- وإبطال تعلق الفقير بالقضاء والقدر، ولإثبات مسؤوليته عن فقره، عرض الأدلة التالية:

- الفقير فاعل فقره - أي متسبب فيه- إما إستقلالاً أو مشاركة؛
- يتفق العلماء على أنّ القضاء والقدر لا يحتج به؛
- حركة العبد للسعي تجماع التعلق بالأسباب ولا تنافيها؛
- الإكتساب لإحياء النفس ولغير ذلك واجب؛
- الرسول صلى الله عليه وسلم، قال للأعرابي: "إعقلها وتوكل على الله" (رواه أبو داود)؛
- ليس من شرط التوكل ترك الأسباب، فإنّ ذلك حرام في الشرع ولا يتقرب إلى الله بمحارمه؛

■ وجود المال في اليدين لا في القلب، ودخول الدنيا على العبد وهو خارج عنها، لا ينافي الزهد؛

الأدلة التي عرضها "الدلحي" تبطل تعلق الفقراء بالقضاء والقدر لتبرير إستسلامهم للفقر، ويمثل هذا العنصر الأول في صحة العقيدة الاقتصادية فهذا العنصر له أهميته، بل له الأهمية الأولى بين الأساليب التي يواجه بها الفقر، أو التي يعالج بها الفقر. وذلك لأنه يبدأ بعلاج الفقر بتصحيح عقيدة الفقير، ولأنه يجعل العلاج من الفقير نفسه، لأنه يحمله المسؤولية، وهي مسؤولية تتبع من العقيدة.

هذا الأمر له أهميته في حياتنا المعاصرة، ذلك أن هناك من يفسر تخلف المسلمين بارتباطهم بالقضاء والقدر وقعودهم عن العمل، و"الدلحي" يبطل الفهم الخاطئ في هذه القضية، حيث أن تصحيح عقيدة الفقير بشأن القضاء والقدر له توظيفاته الاقتصادية المتعددة، من ذلك أنه يدفع الفقير للعمل ليقضي على فقره، ويدفعه لحب المال فيسعى لجمعه وإملاكه، ويدفعه لإعتبار العنصر المادي في الحياة فلا يهمله.

2.5- الفهم الصحيح للتوازن بين الموارد الاقتصادية وحاجات البشر:

تعني مشكلة الندرة أن الموارد الاقتصادية غير كافية لإشباع الحاجات الاقتصادية الواقعة عليها؛ والأمر على هذا النحو يصطدم بالعقيدة الإسلامية، ذلك أن المسلم يؤمن بقول الله سبحانه وتعالى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ} ⁴⁹. فقضية الندرة بناءً على ذلك، ينبغي أن تعرض كقضية لها ارتباطها بالعقيدة. لأن الموارد الاقتصادية التي خلقها الله سبحانه وتعالى وكفايتها وملاءمتها من حيث خصائصها موضوع فيه أدبيات إسلامية كثيرة، وهي أدبيات تتأسس على ما وعد الله به سبحانه وتعالى من ضمان الرزق لكل دابة، لذلك قد يكون من المناسب إجراء مناقشة إقتصادية لثلاث آيات جاءت في سورة الحجر، وهي تعمل مباشرة على موضوع التوازن بالمعنى العام، ويدخل فيه التوازن بين الموارد والحاجات. يقول سبحانه وتعالى: {وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ * وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ * وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ} ⁵⁰.

هذه الآيات قاطعة في نفي مشكلة الندرة في الزمن الحالي، وفي الأزمنة المقبلة، ويترتب على ذلك، أن الموارد الاقتصادية المتاحة كافية لإشباع كل الحاجات. ومع الإيمان المطلق بذلك، إلا أنه تظل هناك قضية هي كيفية حصول كل فرد على نصيبه من هذه الموارد. وحل هذه القضية مربوط بالآتي:

■ عمل الإنسان: لا بد أن يقدم كل إنسان العمل اللازم الذي يعطيه الحق في الحصول على نصيبه من الموارد؛

■ النظم التي يُخضع الإنسان نفسه لها: هذه النظم هي المسؤولة على أنّ فرداً ما يحصل على موارد اقتصادية أكبر من العمل الذي قدمه، في مقابل فرد آخر لا يحصل من الموارد الاقتصادية بالقدر الذي بذله من عمل؛

■ كفاية الموارد: الإيمان بهذا واجب، وقد تصبح غير كافية، وذلك بسبب تصرفات البشر، ومنها الإسراف، وتبديد الموارد، وتلويث الموارد، وغير ذلك من التصرفات؛

■ محدودية وقصور السياسات العلمانية: التي توضع للتعامل مع مشكلة الفقر، لأنها محكومة بما يؤمن به الإقتصاديون من أنّ الموارد الإقتصادية غير كافية لإشباع حاجات كل الأفراد، وفي مقابل ذلك فإنّ السياسات الإسلامية لعلاج الفقر تنطلق من قاعدة إيمانية هي أنّ الله سبحانه وتعالى خلق موارد اقتصادية متوازنة مع الحاجات الواقعة عليها. هذه القاعدة الإيمانية تمثل العقيدة الاقتصادية الصحيحة التي تجعلنا نؤمن بأنّ القضاء على الفقر ممكن بالموارد المتاحة لنا، ومنه نستطيع أنّ تطور هذه النتيجة إلى الآتي: الإيمان بأنّ الله سبحانه خلق موارد اقتصادية متوازنة مع الحاجات الواقعة عليها، شرط ضروري لوضع سياسات اقتصادية قادرة على علاج مشكلة الفقر.

3.5- الفهم الصحيح لأصل الملكية/ ملكية الاستخلاف:

لا يمكن دراسة أسباب الفقر ووسائل علاجه بانفصال عن نمط الملكية السائد في المجتمع، وذلك لأسباب كثيرة منها:

■ يوزع الدخل المتولد في الإقتصاد على عوامل الإنتاج التي ساهمت في إنتاجه، وهي تجمع في العمل ورأس المال والأرض، والأخيران يعبران عن الملكية، وعلى هذا تكون الملكية قسيم العمل في توزيع الدخل؛

■ أهمية الملكية في موضوع الفقر لا تقتصر على أنّها مصدر للحصول على جزء من الدخل المتولد في الإقتصاد، وإنما تتعدى ذلك، فهي من المحددات الرئيسية لنمط العلاقات الإجتماعية بين فئات المجتمع، ومن المسلم به أنّ العلاقات الإجتماعية لها دورها في الحصول على فرص عمل أحسن، وفرص نشاط اقتصادي أوسع، وهكذا. وهذا وغيره يصب نفسه في وجود فقير وغني بالمجتمع؛

■ الحديث عن الملكية ينصرف عادة إلى الملكية الخاصة، إلا أنّ الملكية العامة حقيقة، حتّى في ظل النظام الرأسمالي. ويرتبط الإقتصاد الإسلامي بأصل للملكية هو مبدأ الإستخلاف، وهو مبدأ حاكم على الملكية الخاصة وعلى الملكية العامة. وقبل تقديم مناقشة عن هذا المبدأ وعن آثاره في علاج الفقر، نرى ضرورة الإشارة إلى خطأ يمكن أن يقع في دراسة هذا الموضوع، وهو الاعتقاد أنّ ملكية الإستخلاف تمثل نوعاً ثالثاً من أنواع الملكية. إنّ هذا المبدأ هو الإطار الذي يحكم الملكية، من حيث استثمارها، ومن حيث العائد الذي يتحقق منها. ويجد مبدأ الاستخلاف دليلاً في آيات كثيرة من كتاب الله سبحانه وتعالى. من هذه الآيات: { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً }⁵¹؛

{ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ }⁵²؛
 { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ
 الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ }⁵³. ولقد جاء في تفسير معنى خليفة: "الخليفة في الأصل الذي يخلف غيره
 أو يكون بدلاً عنه في عمل يعمله، والمراد من الخليفة هنا المعنى المجازي، وهو الذي
 يتولى عملاً يريده المستخلف مثل الوكيل والوصي، أي جاعل في الأرض مديراً يعمل ما
 نريده في الأرض... فالخليفة هنا هو الذي يخلف صاحب الشيء في التصرف في
 مملوكاته". ويحدد مبدأ الاستخلاف طبيعة الملكية في الإسلام سواء كانت ملكية خاصة أو
 عامة، إنه يجعل هذه الملكية تستمد مشروعيتها من تشريعات الله سبحانه وتعالى وغرس
 هذا المبدأ في نفس المالك، فرد أو دولة يجعله يتصرف على أنه وكيل على ما في يده،
 وبموجب هذه الوكالة فإنه يلتزم بالتشريعات المنظمة للملكية، من حيث الوسائل التي
 يكتسبها بها، ومن حيث الطرق التي يستثمرها بها، ومن حيث الالتزامات (الإجتماعية) التي
 يكلف بها بسبب هذه الملكية، مثل الزكاة.

ولمبدأ الاستخلاف رباطه الوثيق مع موضوع معالجة الفقر والقضاء عليه. إنه يوجد البيئة
 العقيدية التي يقبل فيها من بيده الملكية أن يوظف هذه الملكية في معالجة مشكلات المجتمع.
 هذا الأمر عبّر عنه الفقهاء بقولهم: للملكية وظيفة إجتماعية. ومبدأ الاستخلاف يعطي
 الغطاء الرقابي لتنفيذ هذه التشريعات، وذلك لأن المخاطب بهذه التشريعات مستخلف على
 ما في يده، وهذا يوجد نوعاً من الرقابة، وهي رقابة ذاتية إيمانية، وهي أرقى أنواع الرقابة.
 وقد يواجه المجتمع حالات إستثنائية تخلق له مشكلات خاصة، ومبدأ الاستخلاف يجعل
 المالك يشارك بإيجابية في متطلبات كل مرحلة.

خاتمة:

تعتبر مشكلة الفقر ظاهرة إجتماعية نسبية ومعقدة، تختلف من شخص إلى آخر ومن مجتمع
 لآخر، وذلك يرجع إلى خصوصيتها الشديدة سواء بالنسبة للأفراد أو المجتمعات. وعلى مرّ
 العصور والأزمنة، إعتبر الفقر كظاهرة منبوذة من طرف الدول والأفراد فهو عامل مثبت
 لتنمية وتطور الأمم، لذلك حاولت مختلف الأنظمة سواء إقتصادية أو إجتماعية محاربه
 والحد منه رغم صعوبة ذلك.

ولقد حاولنا في بحثنا هذا، التطرق لهذه الظاهرة أو المشكلة، وربطها بنظرة الإقتصاد
 الإسلامي لها من خلال كيفية معالجته لها، عن طريق مختلف الإجراءات والحلول، ولقد
 تحصلنا على النتائج التالية:

■ يعتبر الإقتصاد الإسلامي المذهب الإقتصادي للإسلام، الذي تتجسد فيه الطريقة
 الإسلامية في تنظيم الحياة الإقتصادية، وهو الفرع من المعرفة الذي يساعد على تحقيق
 رفاهة الإنسان من خلال تخصيص وتوزيع الموارد النادرة، إنطلاقاً من تعاليم الإسلام؛

- من مجالات الاقتصاد الإسلامي، نجد الأحكام الشرعية للمواضيع الاقتصادية، إضافة للحلول الإسلامية للأزمات والمشكلات الاقتصادية، وبالتالي إعطاء الصبغة الإسلامية لمختلف الظواهر الاقتصادية؛
- إن الأدوات الاقتصادية التي يوفرها الإسلام لا تسمح فقط بمعالجة الظواهر السلبية ومنها الفقر معالجة جذرية بعد حدوثها، ولكن أيضا تمنع حدوثها من الأصل في حالة تطبيق هذه الأدوات بالكيفية الصحيحة التي أمر بها الإسلام؛
- إن ظهور الفقر وانتشاره واتساع نطاقه يعود بالدرجة الأساسية للإنسان وسياساته العرجاء وعدم التزامه بتعاليم خالقه وكذا العزوف عن تطبيق الحلول الموجودة في الإسلام، وبالتالي فالمشكل ليس في عدم وجود الحلول في الشرع الإسلامي ولكن في مدى الفهم الصحيح لهذا الشرع من جهة، والتطبيق الصحيح لهذا الشرع من جهة أخرى؛
- يؤدي الفقر إلى نتائج سلبية وآثار وخيمة على المجتمعات، منها إنتشار الأمراض، وبروز الآفات الاجتماعية إضافة إلى إنتشار الفساد، الشيء الذي يؤدي إلى تدهور أكثر للبلدان التي تعاني من هذه المشكلة، وظهور حلقات مفرغة يصعب الخروج منها؛
- إن غياب التطبيق الفعلي للحلول التي تؤدي إلى مكافحة الفقر والقضاء عليه، وعدم تجسيد المبادرات التي تصب في هذا الاتجاه يعطي الحجة لضعفاء الأنفس من أجل القيام بأعمال تتنافى ومبادئ الشرع الإسلامي الحنيف كالسرقة والنهب والاختلاس والتعرض لأموال الأغنياء...، تحت مبرر الحاجة الملحة ومبررات أخرى واهية؛
- إن محاربة الفقر والقضاء عليه أو حتى الحد منه يسهم في زيادة الاستقرار في المجتمع وضمان الأمن وتفادي المشكلات والحساسيات الناتجة عن الشعور بالظلم والتفاوت الطبقي بين الأغنياء والفقراء، فقد أثبت الواقع أن الكثير من المشاكل الاجتماعية والأمنية سببها الفقر والشعور بالحاجة؛
- قدم الاقتصاد الإسلامي، العديد من الحلول والطرائق الملائمة لمعالجة هذه المشكلة، وذلك من خلال سياسات وقائية، والتي منها الحث على العمل ومحاربة البطالة والتسول، إضافة إلى دقة التنظيم للمعاملات الاقتصادية، أما فيما يخص السياسات العلاجية، فنجد فيها الزكاة والحث على الأخوة الإسلامية، إلى غير ذلك من الآليات التي تم التطرق لها في هذا البحث، والتي ينتج عنها الرفع من قدرة الأفراد والمجتمعات على مجابهة هذه المشكلة، والوصول إلى مستوى معيشي يسمح بتحقيق الرفاه لكل أفراد المجتمع؛
- لقد أعطى الاقتصاد الإسلامي للدولة دوراً كبيراً، للقضاء على هذه المشكلة، من خلال قيامها بدورها على أكمل وجه، وهو دور لا يمكن لأي جهة أخرى القيام به، خاصة مراقبة النشاط الاقتصادي من جميع الجوانب، إضافة إلى أن الدولة هي الجهة التي تستطيع تطبيق العديد من آليات الاقتصاد الإسلامي وتفعيلها في المجتمع، بوضع إطار قانوني يستمد أسسه وقواعده من التشريعات الاقتصادية الإسلامية.

إن من بين التوصيات التي يمكن المساهمة بها في هذا البحث ما يلي:

- تكيف السياسات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة لتتوافق مع النظرة الإسلامية الصحيحة والتي تسمح بالتطبيق الصحيح للحلول وإعطاء النتائج الملموسة؛
- تفعيل أدوات الزكاة والوقف باعتبارها من أهم الأدوات الضامنة للتكافل الاجتماعي والمساهمة في تقليص الهوة بين الغنياء والفقراء؛
- تشجيع المعاملات البنكية الإسلامية وكل أدوات الصيرفة الإسلامية، على اعتبار أنها وسائل مهمة لدعم الاستثمار المنتج سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي، حيث أثبتت التجارب أن الكثير من الناس يفضلون البطالة والحاجة على الاستثمار بواسطة القروض الربوية والتي لا مفر منها في عمل البنوك الموجودة حالياً؛
- وجوب الالتفات إلى النظرة الاقتصادية للإسلام ومحاولة تطبيق مختلف أدواتها التي أثبتت فعاليتها عندما طبقت في فترة من التاريخ، وإعطائها الفرصة للتجريب في أرض الواقع على الأقل مثلما جربت مختلف السياسات الاقتصادية الوضعية والتي أثبتت فشلها ومحدوديتها في القضاء على الفقر وتحقيق الرفاه للجميع.

﴿ قائمة الهوامش والمراجع:﴾

- 1 - محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، (ط6، القاهرة: دار الكتاب، 1986)، ص 15.
- 2 - رضا صاحب أبو حمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، (ط1، عمان: دار مجدلاوي، 2006)، ص 21.
- 3 - نفس المرجع والصفحة السابقين.
- 4 - كمال توفيق حطاب، "دور الاقتصاد الإسلامي في مكافحة مشكلة الفقر"، مجلة أبحاث اليرموك، الأردن: جامعة اليرموك، المجلد 18، العدد 4، ديسمبر، 2002، ص 1301.
- 5 - حامد بن عبد الله العلي، "خصائص الاقتصاد الإسلامي"، متاح على: www.islamway.com/?iw_s=Article، تاريخ الإطلاع: 2010/12/12.
- 6 - سورة الأنعام: الآية (82).
- 7 - سورة الأعراف: الآية (96).
- 8 - سورة الحج: الآية (78).
- 9 - كمال توفيق حطاب، "الاقتصاد الإسلامي وأبعاده الأمنية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المجلد 16، العدد 32، 2001، ص ص 8-10.
- 10 - رضا صاحب أبو حمد، مرجع سبق ذكره، ص 22.
- 11 - عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، (ط11، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1989)، ص 160.
- 12 - سليمان عمر عبد الهادي، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة: في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، (ط1، عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2010)، ص 135.

- 13 - المرجع السابق، ص ص 136-137.
- 14 - سورة آل عمران : الآية (191).
- 15 - سورة لقمان : الآية (16).
- 16 - سورة الحديد : الآية (07).
- 17 - سورة التين : الآية (04).
- 18 - محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006)، ص ص 321-322.
- 19- رضا صاحب أبو حمد، مرجع سبق ذكره، ص 167.
- 20 - سورة البقرة : الآية (268).
- 21- الزوين منصور، "تداعيات سياسات الإصلاح الإقتصادي على مستوى الفقر: حالة الجزائر"، بحث مقدم ضمن ندوة تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي، الجزائر: جامعة سعد دحلب- البليدة، 1- 3 جويلية 2007، ص 339.
- 22- كمال خطاب، مرجع سبق ذكره، ص 1304.
- 23- نفس المرجع والصفحة السابقين.
- 24- علي لطفي، التنمية الاقتصادية: دراسات في النظرية، (القاهرة: مكتبة عين شمس، 2000)، ص 79.
- 25- محمد زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1996)، ج 1، ص 54.
- 26- مصطفى محمود عبد العال، "دائرية الفقر في المفهوم الإسلامي"، متاح على: <http://www.islamselect.com/mat/86653>، تاريخ الإطلاع: 2010/12/25.
- 27 - كمال خطاب، مرجع سبق ذكره، ص 1307.
- 28 - مقدم عبيرات، عبد الرحمان العايب، "القياس الكمي لمؤشرات الفقر في إطار مسبباته وإستراتيجيات مكافحته - إشارة إلى تجربة ماليزية-"، بحث مقدم ضمن ندوة تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي، الجزائر: جامعة سعد دحلب- البليدة، 1- 3 جويلية 2007، ص 256.
- 29 - سورة البقرة : الآية (277).
- 30 - سورة البقرة : الآية (245).
- 31 - سورة الحجرات : الآية (10).
- 32 - سورة الحجرات : الآية (13).
- 33 - سورة البقرة : الآية (215).
- 34 - سورة النساء : الآية (36).
- 35 - رواه البخاري.
- 36 - الراوي: عائشة وأبو هريرة رضي الله عنهما، المحدث: الشيخ الألباني، المصدر: صحيح الجامع، الصفحة أو الرقم: 1476، خلاصة الدرجة: صحيح.
- 37 - رواه أبو يعلى والطبراني وأحمد مختصراً بإسناد حسن، كما قال الحافظ المنذري، وقال الألباني صحيح لغيره. أنظر: صحيح الترغيب والترهيب (676/2).
- 38 - رواه الطبراني، وقال الألباني حسن لغيره. أنظر: صحيح الترغيب والترهيب (676/2).
- 39 - شرح النووي على صحيح مسلم (408/5).

- 40- حسام الدين موسى عفانة، "بنك الفتاوى"، موقع: إسلام أون لاين، متاح على:
[http://www.islamonline.net/servlet/Satellite?pagename=IslamOnline-Arabic-Ask_Scholar]
تاريخ الإطلاع: 2010/12/27.
- 41- عبد المالك القاسم، "الوقف"، متاح على:
[<http://www.kalamat.org/sections.php?so=va&aid=452>]
تاريخ الإطلاع: 2010/12/27.
- 42 - سورة آل عمران : الآية (92).
- 43 - رواه مسلم.
- 44 - رواه ابن ماجه وحسنه الألباني.
- 45 - سورة البقرة : الآية (245).
- 46 - سورة المزمل : الآية (20).
- 47 - سورة الحديد : الآية (18).
- 48- عمر حوري، خالد قاشي، "المنهج الإسلامي وتوظيفاته في معالجة مشكلة الفقر"، متاح على:
[www.kantakji.com/figh/Files/Economics/60337.doc]، تاريخ الإطلاع: 2010/12/08.
- 49 - سورة هود : الآية (06).
- 50 - سورة الحجر : الآيات (19-21).
- 51 - سورة البقرة : الآية (30).
- 52 - سورة فاطر : الآية (39).
- 53 - سورة النور : الآية (55).